مدى ملاءمة التشريعات الليبية للحـــــــد من ظاهـــــرة الهجرة غير الشرعية

سالم محمد تاكرزه

مساعد محاضر – كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية الإسلامية

salem88ma@gmail.com

الملخص

تسعى الدراسة لتسليط الضوء حول دور المشرع الليبي للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، باعتبارها دولة عبور، والتي أخذت منحنيات تصاعدية خطيرة نظرا للانفلات الأمني، والانقسام السياسي، حيث تقع ليبيا بين منطقتين مختلفتين من حيث: الموارد والإمكانيات الاقتصادية والبشرية، والدول الغنية والفقيرة، والنامية المتنامية، جعلها دولة عبور ومقصد في آن واحد، أثر ذلك سلبا على اقتصاد المجتمع الليبي، وجعل الحالة الأمنية هشة تحت سيطرة عصابات الهجرة والتهريب والإرهاب، وتحولت ليبيا لدولة منتهكة السيادة، نضف إلى ذلك استنزاف مواردها الاقتصادية وتدمير مرافقها الحيوية، وانتشار كثير من الأمراض العضوية والثقافية، و محاولات المشرع الليبي وفق اصدار القوانين وجهود الدولة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

استلمت الورقة بتاريخ 2023/6/6

وقبلت بتاريخ 2023/7/28

ونشرت بتاريخ 2023/8/15

الكلمات المفتاحية: تذكر هنا أهم الكلمات المفتاحية (ظاهرة الهجرة - الهجرة – غير الشرعية)

المقدمة

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من أهم الظواهر التي تثير قلق الدولة الليبية ، نظرا للأضرار المترتبة عليها، حيث إن ليبيا تشكل ممرا، ومنفذا حيويا لقوافل المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة باتجاه الدول الأوروبية من جهة، ونظرا لكونها مقر لإقامة المهاجرين غير الشرعيين لفترة طويلة من جهة أخرى.

وقد تزايدت الأعداد بشكل غير مسبوق في الفترة الأخيرة بالنسبة للدولة الليبية من قبل المهاجرين غير الشرعيين، وذلك بسبب تردي الأوضاع السياسية، والاقتصادية، وهشاشة الأجهزة الأمنية في ضبط الحدود البرية خلال العقد الأخير داخل دول المصدر لهذه الدول الإفريقية، مما أدى إلى تزايد هذه الأعداد، وما سببته من مشاكل أمنية، و سياسية، واقتصادية، وقانونية داخل الدولة الليبية.

ولعل عدم وجود الإرادة السياسية في التصدي لهذه الظاهرة كان من ضمن الأسباب التي زادت المشهد تعقيدا، بالرغم من أن ليبيا قد صادقت على جملة من الاتفاقيات، و البرتوكولات لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية هذا على الصعيد الدولي، أما بشأن التشريعات الداخلية، فقد صدر عن السلطة التشريعية الليبية القانون رقم 19 لسنة 2010، بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة، حيث تعد من الآليات الأساسية لتبنى استراتيجية وطنية للحد من ظاهرة الهجرة غير المشروعة داخل الدولة الليبية، كدولة عبور أو إقامة أو المتاجرة بها.

إشكالية البحث:

إن دراسة ظاهرة الهجرة الغير المشروعة التي تعاني منها دول العالم بشكل عام، والدولة الليبية بشكل خاص، وكذلك لبيان مدى ملاءمة التشريعات الليبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية دفعنا لطرح التساؤل التالي:

ما هي الأسباب التي أدت إلى تزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين في السنوات الأخيرة، وما هي الآليات القانونية التي اتخذها المشرع الليبي لمكافحة ظاهرة الهجرة غير المشروعة؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أنَ ظاهرة الهجرة غير الشرعية لها أهمية قصوى، لاسيما في الدولة الليبية؛ لأن ما تمر به من صراعات وأزمات، أثر على انتظام سير العمل بالنسبة للأجهزة الأمنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مما انعكس بشكل سلبي، وأثر على

الدولة الليبية من الناحية الاقتصادية، والأمنية، والسياسية بشكل كبير، لذلك تكمن أهمية الدراسة عموما في معرفة أسباب، ومسارات الهجرة غير الشرعية، وكيفية التصدي لهذه الظاهرة من خلال اتخاذ خطوات رادعة، ووفق نصوص قانونية صارمة.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة لبيان المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية، والأسباب التي أدت إلى تفاقم هذه الظاهرة، ومدى ملاءمة التدابير القانونية التي اتخذها المشرع الليبي للحد من هذه الظاهرة.

منهج البحث:

اعتمدت في دراستي لهذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي لتحليل النصوص القانونية التي تناولت هذا الموضوع .

إن الإجابة عن التساؤلات السابقة دفعنا للبحث عن المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية في ظل الاتفاقيات الدولية، والتشريعات الوطنية، إضافة إلى الخطوات التي اتخذها المشرع الليبي للحد من هذه الظاهرة، للوصول إلى تصور واضح حول مدى ملاءمة التشريعات الليبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، لذلك قمنا بوضع خطة بحثية على النحو الأتي:

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول: المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية.

الفرع الثاني: أسباب الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني: مسارات الهجرة غير الشرعية وطرق علاجها،

الفرع الأول: مسارات الهجرة غير الشرعية.

الفرع الثاني: دور الدولة الليبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول
تعريف الهجرة غير الشرعية

تعتبر الهجرة بشكل عام عبارة عن انتقال البشر من مكان إلى آخر سواء أكان في شكل فردي أم جماعي، وقد تكون لأسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، لدرجة أصبحت الهجرة الدولية ظاهرة إنسانية عالمية، إلا أن وتيرتها ازدادت في السنوات الأخيرة، نتيجة لافتقار عملية التنمية، وقلة فرص العمل، وانخفاض الأجور، وتدني مستوى المعيشة في الدول المصدرة للمهاجرين، و ما يقابله من ارتفاع مستوى المعيشة، و الحاجة للأيدي العاملة في الدول المستقبلة للمهاجرين، إلى جانب العوامل الاجتماعية والسياسية، مما أدى إلى تنامي معدلات الهجرة غير الشرعية بتطور وسائل الاتصال واتساع نشاط عصابات الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، واحتلت القارة الإفريقية موقعًا متقدمًا في خارطة الهجرة غير الشرعية باعتبارها من أكثر قارات العالم تصديرًا للمهاجرين[1].

وتأسيسًا على ما تقدم سنحاول في هذا المطلب إلقاء الضوء على المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية، وأسبابها، حيث سنتناول في الفرع الأول المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية، وسوف نتطرق في الفرع الثاني عن أسباب الهجرة غير الشرعية.

الفرع الأول
المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية

إن الحديث عن ظاهرة الهجرة غير الشرعية، و الأسباب التي فاقمت من هذه الظاهرة، فإن أول ما يتبادر إلى الذهن المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية من خلال الاتفاقيات الدولية، والتشريعات الوطنية والقضاء الوطني التي تناولت هذه الظاهرة من جهة، إضافة إلى الفقه الذى تناولها بالعديد من التعريفات من جهة أخرى.

حيث تم تعريف الهجرة غير الشرعية من قبل القضاء بأنها:" المساس بالسيادة الإقليمية لدولة المهجر بفعل قيام المهاجرين بالدخول، أو التسلل، أو الإقامة غير الشرعية بها؛ بغية تحقيق منافع شخصية بالمخالفة للقوانين والنظم المعمول بها في شأن تأشيرات الدخول والإقامة في دول المهجر[2]".

أما الفقه فقد عرفها بأنها: "الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية حيث يقوم المهاجر بدخول دولة أخرى دون وثائق سفر، أو موافقات، وعبر طرق ووسائل غير قانونية[3].

---

[1] إبراهيم سعد الدين، محمود فضيل، انتقال العمالة العربية، المشاكل-الاثار- السياسات، مركز دراسات الوحدة، بيروت، لبنان، ط الأولى، 1991م، ص191.

[2] حسن حسن الإمام، مكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء المسؤولية الدولية وأحكام القانون الدولي للبحار، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ب.ط، 2014م، ص30.

[3] البشير كوت، ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوروبية الأفريقية، مجلة دراسات تصدر عن المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس، السنة الثامنة، العدد 28، 2007م، ص52.

كما تم تعرفها بأنها: "الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد إلى غير شرعية وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية[1]".
أما وفق القوانين الداخلية لبعض الدول، فإن المشرع الليبي عرف الهجرة غير الشرعية، ووفقا للقانون الليبي[2]، بأنه يُعد المهاجر مهاجرًا غير شرعي كما يلي:" كل من دخل أراضي ليبيا أو أقام بها بدون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى[3]".
كما أن قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين المصري رقم 82 لسنة 2016م، عرفها بأنها (تسيير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعه من دولة إلي أخرى من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر)[4]
فإن الهجرة غير الشرعية باختصار ومن وجهة نظر الباحث هي :كل شخص يقوم باختراق الحدود بطريقة غير قانونية، ومن ثم الدخول للأراضي الليبية، إما لغرض البقاء أو المغادرة لدولة أخرى، وبالتالي يعد ذلك خرقًا للقواعد والاتفاقيات القانونية الوطنية والدولية.
كما يترادف مصطلح الهجرة غير الشرعية مع عدة تسميات أخرى، ومنها: الهجرة غير المشروعة، والهجرة غير النظامية، والهجرة غير المنظمة، والهجرة غير القانونية[5]، والهجرة السرية، والهجرة غير الموثقة، والهجرة غير المرغوبة، والهجرة العشوائية، والتسلل، ومصطلح الحرقان[6].
بناء على ما سبق فإن المهاجر يُعد مهاجرًا غير شرعي في إحدى الحالات الآتية: الحالة الأولى؛ عندما يقوم بعبور حدود دولته، أو أي دولة أخرى بشكل سري، ومن غير المنافذ المخصصة للعبور، كالتسلل عبر الحدود البرية، أو البحرية، أو الجوية، والحالة الثانية؛ عندما يقوم بالعبور عن طريق المنافذ الرسمية بوثائق مزورة، والحالة الثالثة؛ عندما يدخل دولة غير التي يحمل جنسيتها لفترة محددة ويتجاوز هذه الفترة دون تجديد من الجهات المختصة، وأخيرًا ظهرت حالة أخرى للهجرة غير الشرعية، وذلك في حالة الدول التي تسمح بلجوء الأجانب إليها، وتكون في هذه الحالة الهجرة غير الشرعية عندما يدخل المهاجر إلى البلاد بشكل غير شرعي، ولكنه يبقى تحت بند اللجوء إلى حين تجاوز المدة التي ينتظر فيها طلب اللجوء الخاص به فإذا تمت الموافقة عليه يصبح لاجئًا، وإذا لم يتم الموافقة على طلبه يصبح مهاجرًا غير شرعي[7].

الفرع الثاني
أسباب الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية ظاهرة دولية ومشكلة حقيقية، أصبحت هاجسًا مقلقًا لدى كثير من الدول المصدرة والعابرة والمستقبلة لها، وخاصةً الدول المستقبلة لها، وهذا يتطلب بيان أهم الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى الهجرة غير الشرعية، وهي على النحو التالي:-

أولاً: الحروب والصراعات الأهلية

أغلب دول العالم تعاني من صراعات واضطرابات بشكل عام، والدول النامية والفقيرة بشكل خاص، وهي غالبا ما تؤدي إلى سلب حق الشعوب في العيش حياة كريمة يسودها الأمن والاستقرار، وهذا بطبيعة الحال يؤدي إلي انهيار الدول ،ونهب خيراتها.

---

[1] صايش عبدالمالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، ب.م،2014م، ص56.

[2] القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة، مدونة التشريعات، العدد 10، السنة العاشرة، 2010/06/15م، ص400.

[3] (المادة 1 من القانون 19 لسنة 2010م المشار إليه سابقًا).

[4] المادة 83 من القانون رقم 82 لسنة2016م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية المصري .

[5] إن مفهوم "غير قانوني" يحمل في طياته وصم الجرم وعادة ما لا ينظر إلى العديد من المهاجرين غير النظاميين على أنهم "مجرمون" في المفهوم العادي لهذا المصطلح، حتى وإن كانوا قد خالفوا قوانين الهجرة بشأن الدخول والإقامة، حيث إن معظم المنظمات الدولية و الإقليمية مثل: المنظمة الدولية للهجرة، و منظمة العمل الدولية، ومجلس أوروبا يستخدم مصطلح "الهجرة غير النظامية"، ينظر في ذلك: دليل بشأن وضع سياسات فعالة في مجال هجرة الأيدي العاملة، طبعة منطقة البحر الأبيض المتوسط، منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة الدولية للهجرة، بيروت، لبنان، ط الأولى، 2007م،ص 149.

[6] الحرقان مصطلح متداول في تونس والجزائر ويعني حرق كل المراحل وتجاوز كل العوائق للسفر نحو أوروبا دون احترام الإجراءات والشروط القانونية لذلك، وهو مصطلح قريب من مصطلح الحراك المتداول بالمغرب الأقصى ويعني حرق كل الوثائق القانونية، ووثائق الهوية والتخلص منها بمجرد الوصول إلى السواحل الإسبانية لتجنب الترحيل، ينظر في ذلك: محمد بوزويتينة، الهجرة السرية في القانون التونسي، بحث منشور في مجلة القضاء والتشريع، مجلة شهرية، يصدرها مركز الدراسات القانونية والقضائية، تونس، العدد 8، السنة 49، 2007م، ص203.

[7] محمد شعبان الدرهوبي، مواجهة الهجرة غير الشرعية في ليبيا على المستويين الدولي والمحلي، دار الكتب الوطنية، بنغازي-ليبيا، ط الأولى، 2016م، ص13-14.

ولا شك أن عدة دول في جنوب أفريقيا عانت من هذه الحروب والصراعات مثل (كونغو الديمقراطية، ساحل العاج، بوروندي، وغيرها...) وفي البلاد العربية توجد فلسطين، ولبنان خلال الحرب الأهلية، ثم السودان ومشكلات الجنوب، حيث أدت الصراعات والحروب الأهلية في دارفور- بالسودان إلى فرار أهالي المنطقة إلى كل من مصر واليمن، ففي اليمن هناك عشرات الآلاف من اللاجئين من القرن الأفريقي لأسباب إنسانية، ومهاجرين غير الشرعيين لأسباب إنسانية واقتصادية، هاربين من الحروب ومن عدم استقرار الأوضاع الأمنية داخل أراضيهم، وغير ذلك كثير من الدول في جنوب إفريقيا، والدول العربية التي عانت ولازالت تعاني من هذه الحروب والصراعات[1].

والجدير بالذكر أن الدولة الليبية من ضمن هذه الدول التي تأثرت بالحروب والصراعات الأهلية، والتدخلات الخارجية، حيث شهدت ثورة في سنة 2011م ،مما ترتب عليه الأمر من زعزعة السلم والأمن للدولة الليبية، ناهيك عن التدخلات الخارجية المتذرعة بحفظ السلم والأمن الدوليين، لذلك فإن هذه الحروب والصراعات الأهلية والتدخلات الخارجية، قد أثرت على تفكير المواطن الليبي بالهجرة غير الشرعية للبحث عن حياة أفضل يتخللها الاطمئنان والسكينة.

لذلك يمكننا القول بأن النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وعدم الاستقرار السياسي والحكم السيئ إلى جانب الفقر والكثافة السكانية والنزوح، وانعدام فرص العمل والرفاهية الفردية، أصبح كل بلد إفريقي إما بلد مصدر لها، أو نقطة عبور.

ثانيًا: الأسباب الاقتصادية

تعد الأسباب الاقتصادية من أهم الدوافع للهجرة غير الشرعية، نتيجة لعدم التوزيع العادل للثروة وعدم الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية والبشرية، الأمر الذي يؤدي إلى ازدياد الهوة بين البلدان الغنية والفقيرة مما يدفع بالمهاجرين نحو مناطق الجذب الاقتصادي أملاً في تحسين مستوى العيش.

لذلك يعتبر التباين في المستوى الاقتصادي بين البلدان الغنية والمستقرة وبين البلدان الفقيرة والمضطربة، هو نتيجة لتذبذب وتيرة التنمية في هذه البلاد التي لازالت تعتمد أساسًا في اقتصادها على الزراعة والصناعة، وهما قطاعان لا يضمنان استقرارًا في التنمية نظرًا لارتباط الأول بالأمطار، والثاني بأحوال السوق الدولية وهو ماله من انعكاسات سلبية على مستوى سوق العمل، فتظهر مشكلة البطالة، والتي هي من أول المشاكل التي تسيطر على تفكير الفرد بالهجرة لعلها تكون المخرج من تلك الظروف القاسية[2].

إن البطالة إحدى اخطر المشكلات التي تواجه الدول النامية بشكل عام، والمصدرة للمهاجرين بشكل خاص، لذلك سوف نذكر نسبة البطالة في بعض الدول المصدرة للمهاجرين، حيث قدرت نسبة البطالة في عامي 2021- 2022م في دول جنوب إفريقيا بمعدل 34.9%، وفي نيجيريا ب33.3%، وفي روندا ب23.4%، وفي السودان ب17.7%، وفي الصومال ب13.1%، وفي تشاد ب1.9%. [3]

لذلك تعد البطالة هي أحد الأسباب لتنامي ظاهرة الهجرة، بغض النظر عما إذا كانت بطريقة قانونية، أو بطريقة غير قانونية؛ لأن التباين في الأجور عامل للتحفيز على الهجرة، حيث الحد الأدنى للأجور يفوق(3 إلى 5 مرات) المستوى الموجود في دول المغرب العربي، مقارنة بالدول المتقدمة.

وتتجه معظم الدول حاليًا إلى تضييق فرص الهجرة النظامية، بحيث تعمل على منع استقبال أعداد كبيرة من المهاجرين، هذا يؤدي إلى زيادة الرغبة لدى الأشخاص في الهجرة السرية، بالرغم من المصاعب التي تواجههم أثناء القيام بها بهدف مستوى معيشي أفضل.

رابعًا: الأسباب السياسية

حيث تتركز الأسباب السياسية في غياب الديمقراطية، وانتهاك حقوق الإنسان، وفي مقدمتها: حق التعبير، والحق في اتخاذ القرار، والحق في المشاركة السياسية، والقائمة أساسا على ركيزتين أساسيتين هما :

1. الاضطهاد القائم على انتهاكات حقوق الإنسان المدنية والسياسية.
2. عدم تطبيق معايير الديمقراطية بشكل صحيح.

كما أن النزاعات القبلية والعشائرية والحدودية، وعدم الاستقرار السياسي، وكثرة الانقلابات العسكرية، وتفشي الفساد المالي والإداري، هي أهم الأسباب الأساسية لتنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

من هذا المنطلق فإن فقدان حرية التعبير عن الرأي، و الديمقراطية الشعبية، وغياب مبادئ حقوق الإنسان واحترام الحريات العامة، كذلك الفقر ونقص فرص العمل، والقمع السياسي، والعنصرية تعد من الأسباب التي تولد لدى الأفراد حالة من الشعور بعدم الأمان والاستقرار النفسي والاجتماعي، والرغبة في البحث عن ملجأ، مما يدفع هؤلاء الأفراد باللجوء إلى طرق غير قانونية للهروب من واقع مرير إلى واقع يكون أفضل ويحقق لهم طموحاتهم، وأهدافهم لدى الدول الأخرى الأكثر استقرارا سياسيا واقتصاديا.

---

[1] سامية محمد علي الحجاوي، الهجرة غير الشرعية واتفاقية اللاجئين لسنة 1951م، قسم الدراسات العليا-القانون الدولي، كلية القانون-جامعة طرابلس، لعام الجامعي 2012-2013م، ص20.

[2] فتحي محمد أبو عيانة، جغرافية السكان، دار النهضة العربية، بيروت، ط الثالثة، 1986م، ص125.

[3] ينظر : أدنى 10 معدلات بطالة في افريقيا ، منشور على الموقع الإلكتروني : https://anamusafer.com ، تاريخ الزيارة : 2023/7/1م .

المطلب الثاني
مسارات الهجرة غير الشرعية وطرق علاجها

سنتناول في هذا المطلب مسارات الهجرة غير الشرعية ودور الدولة الليبية للحد من ظاهرة الهجرة فنبحث في مسارات الهجرة غير الشرعية في الفرع الاول ،يليه البحث عن دور الدولة الليبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في الفرع الثاني

الفرع الأول
مسارات الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا

لكي يصل المهاجرون غير الشرعيين من أفريقيا إلى أوروبا عليهم أولاً الوصول إلى إحدى الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط إذا كانوا من غير مواطني هذه الدول، وفي هذا المجال فإن أغلب من يريد الهجرة بشكل غير قانوني من أفريقيا إلى أوروبا يفضلون ليبيا؛ نظرًا لقربها من أوروبا، وكذلك بسبب هشاشة مؤسسات الدولة، وما تمر به من ظروف سياسية أثرت على أداء الأجهزة الأمنية المكلفة بمكافحة الهجرة غير الشرعية، وحراسة الحدود، والسواحل.

لذلك فإن مسارات الهجرة غير الشرعية أو الدخول إلى ليبيا، ووصولا إلى أوروبا لمن لا يرغب في الاستقرار بليبيا تكون من المهاجرين غير الشرعيين على النحو التالي :

•المهاجرون غير الشرعيين الذين يأتون من الصومال، أو إريتريا، حيث إنهم يصلون إلى ليبيا عن طريق المرور بأثيوبيا ومن ثم السودان ومن ثم يعبرون الصحراء الكبرى حتى يصلوا إلى ليبيا، والمهاجرون غير الشرعيين الذين يأتون من أثيوبيا، فإنهم يعبرون السودان ثم يعبرون الصحراء حتى يصلوا إلى ليبيا، أما المهاجرون غير الشرعيين من السودان، وتشاد فإنهم يدخلون إلى ليبيا دون المرور بأي دولة نظرًا للحدود الموحدة بين ليبيا وهاتين الدولتين.

• وأما بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين الذين يأتون من النيجر، ومالي، وبوركينا فآسو فإنهم يدخلون إلى ليبيا عن طريق النيجر، والمهاجرين غير الشرعيين القادمين من نيجيريا، والكاميرون فإنهم يدخلون إلى ليبيا عن طريق تشاد، كذلك يمكنهم الدخول عن طريق الجزائر ومن ثم الدخول من الحدود الليبية من جهة مدينة غات.

• بينما المهاجرين غير الشرعيين الذين يأتون من مصر فعادة يدخلون لليبيا بتأشيرة صحيحة من المنافذ الرسمية ويمكثون في ليبيا حتى بعد انتهاء الفترة المحددة للتأشيرة، أو أنهم يتسللون خلسة عبر الحدود المشتركة بين ليبيا ومصر.

• في حين أن المهاجرين غير الشرعيين الذين يحملون الجنسية التونسية فإنهم غالبًا يدخلون عبر ليبيا من المنافذ الرسمية ؛ نظرًا لعدم تطلب تأشيرة دخول على من يحمل الجنسية التونسية إلى ليبيا، في حين أن من يحمل جنسية باقي دول المغرب العربي فإنهم يتسللون من الحدود الليبية الجزائرية أو الحدود الليبية التونسية.

إلا أن المهاجرين غير الشرعيين الذين يريدون الوصول إلى أوروبا عن طريق الحدود الليبية الجنوبية أكثر ما تعيقهم هي الصحراء الكبرى، حيث يعبرون هذه الصحراء مشيًا على الأقدام، أو بواسطة سيارات صحراوية أو عادية، أو بواسطة جمال، وهذا يعني إما الوصول إلى ليبيا، أو الجوع والعطش، والتيه، والموت في الصحراء الكبرى، أو الانتهاء في أيدي أجهزة الأمن الليبية؛ لينتهي بهم الحال بإرجاعهم إلى بلدانهم التي جاؤوا منها .

وفي حال وصوله إلى ليبيا بلد العبور للوصول إلى أوروبا، فيستقر بها لفترة من الزمن متخفيًا عن أعين أجهزة الأمن إلى حين موعد الرحيل، وأحيانا لا يبقى المهاجر متخفيًا إلى حين هجرته حيث يقوم بالعمل، لأنه قد يصل إلى بلد العبور ولا يملك المبلغ المطلوب للهجرة إلى أوروبا، وفي هذه الحالة يستمر المهاجر في العمل حتى يقوم بتحصيل المبلغ المطلوب لهذه الهجرة.

وطبقًا لتقرير المنظمة الدولية للهجرة فإن معظم الرعايا الأجانب المقيمين في ليبيا أصلاً والذين يكون هدفهم الاستقرار فيها منذ البداية هم من (النيجر، ومصر، وتشاد، وغانا، والسودان) في حين أن من يتخذون من ليبيا مَعبراً لاجتياز البحر بالقوارب إلى إيطاليا هم من (إريتريا، ونيجيريا، وغامبيا، والصومال، وساحل العاج)، وتعد مدينة سبها الواقعة في جنوب غرب ليبيا المعبر الرئيسي للقادمين من غرب أفريقيا إلى ليبيا، أما الوافدون إليها عبر السودان من الصومال، واريتريا، وأثيوبيا، فيعبرون الكفرة، وتنطلق معظم القوارب المتجهة إلى أوروبا من شمال غرب ليبيا.

لذلك فإن ليبيا تعتبر من أكثر الدول لعبور المهاجرين غير الشرعيين تجاه القارة الأوروبية بسبب حدودها الشاسعة وعدم قدرة الدولة الليبية على فرض سيطرتها بشكل كامل على هذه الحدود.

الفرع الثاني
دور الدولة الليبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

يعد القانون رقم 19 لسنة 2010 بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية من القوانين التي تتعامل بشكل صارم مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وحيث يتطابق هذا القانون مع قانون العقوبات الليبي الصادر سنة 1954م، والمعدل بالقانون رقم 73 لسنة 1975م، من خلال الجمع بين العقوبات السالبة للحرية والعقوبات المالية، وارتباط العقوبة بظروف التشديد، والإعفاء من العقوبة والمصادرة لعقوبة تبعية، وكل ذلك بما يتوافق مع الاتفاقيات الدولية التي تعتبر الدولة الليبية طرفا فيها .

لذلك فإن القانون رقم 19 لسنة 2010م، نص بشكل واضح على الجرائم الناتجة عن ظاهرة الهجرة غير المشروعة، وبيان العقوبة المترتبة عليها علي النحو التالي :-

1- دخول الأراضي الليبية بطريقة غير شرعية، والإقامة بها دون أذن أو تصريح من الجهات المختصة، وذلك بقصد الاستقرار فيها، أو العبور منها إلي دولة أخرى[1].
وإذا قام أي مهاجر غير شرعي بمخالفة هذا النص فإنه يتعرض لعقوبة الحبس مع الشغل، أو بغرامة لا تزيد عن ألف دينار[2].
2- كما أشارت المادة 2 من القانون السالف الذكر، بأنه يعتبر من أعمال الهجرة غير المشروعة القيام، بإدخال مهاجرين غير شرعيين إلي البلاد أو إخراجهم منها بأي وسيلة، أو تسهيل نقل المهاجرين غير الشرعيين داخل الدولة مع علم الجاني بعدم شرعية وجودهم أو إيوائهم، أو العمل علي إعداد وثائق سفر مزورة لهم وفي حال ارتكاب هذه الأفعال فإن الجاني يتعرض للمسائلة القانونية وتعرضه لعقوبة الحبس لمدة لا تزيد على سنة، وغرامة مالية لا تقل عن خمسة ألاف دينار ولا تزيد على عشرة ألاف دينار[3].
3- وفي حال تبين أن الجاني ينتمي إلي عصابة لتهريب المهاجرين فإنه يتعرض لعقوبة السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن خمسة عشر ألف دينار ولا تزيدَ عن ثلاثين ألف دينار([4]).
4- وفي حال تشغيل المهاجر غير الشرعي فإن مرتكب هذا الفعل يتعرض للمساءلة القانونية وذلك بغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيدَ عن ثلاثة آلاف دينار، وتضاعف العقوبة إذا كان الجاني ممن عهد إليه بالعمل في حراسة المنافذ، أو نقاط العبور، أو الحدود ،أو مراقبتها([5]).
5- وفي حال تعرض المهاجر غير الشرعي أثناء نقله إلي داخل البلاد، أو خارجها لعاهة مستديمة فإنه يتعرض للسجن وغرامة مالية لا تقل عن عشرين ألف دينار ولا تزيد على خمسين ألف دينار، وفي حال وفاة المهاجر فتكون العقوبة السجن المؤبد.([6])

والجدير بالذكر أن القانون رقم 19 لسنة 2010 السالف ذكره قد ضمن حقوق المهاجر غير الشرعي، وذلك بمعاملة المهاجرين معاملة إنسانية تحفظ لهم كرامتهم ، وحقوقهم، وعدم الاعتداء على أموالهم ومنقولاتهم أثناء القبض عليهم [(4)] ، إلا أن المهاجرين غير الشرعيين قد يتعرضون لانتهاكات أثناء اعتقالهم والتي تعد في الغالب تصرفات فردية لا علاقة للأجهزة الأمنية بها، والمتمثلة في تعرضهم للتعذيب أو العمل الجبري وسوء المعاملة.

ومما سبق فإن عملية ضبط الجرائم الناتجة عن الهجرة غير الشرعية، وإحالة المقبوض عليهم إلي الجهات القضائية ، وكذلك مراقبة المنافذ و الحدود، فإن ذلك لا يتم إلا من خلال أجهزة، ومصالح حكومية، وهذا ما سوف نتطرق له على النحو التالي:-

أولا:- جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية:

حيث تم إنشاء هذا الجهاز، وفقا للقرار رقم (386) لسنة 2014، وذلك للقيام بالمهام التالية :-

1- العمل على إعداد الخطط الأمنية، وكيفية تنفيذها بما يضمن حفظ الأمن، والنظام العام داخل الدولة الليبية.
2- يعمل الجهاز على إعداد خطط إستراتيجية بهدف الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية تجاه الدولة الليبية.
3- العمل على مكافحة جرائم تهريب الأشخاص، والتسلل داخل الدولة الليبية، أو العبور من خلالها تجاه دولة أخرى.
4- العمل على ضبط المهاجرين غير الشرعيين، و إيوائهم حتى يتم ترحيلهم إلي بلدانهم الأصلية .
5- العمل على توثيق البيانات الخاصة بالمتسللين والمهربين الذين يتم ضبطهم، وإعداد قاعدة بيانات خاصة بهم.
6- يعمل الجهاز على جمع المعلومات و التحري عن قضايا الاتجار بالبشر والجريمة المنظمة، وذلك للتنسيق مع الأجهزة الأمنية ذات العلاقة لملاحقة الجناة و المتهمين، وتقديمه للمحاسبة أمام الجهات القضائية.
7- العمل على إعداد الدراسات، والبحوث لعلاج ظاهرة الهجرة غير الشرعية والحد منها.

عليه فإن جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية يعمل على حفظ الأمن داخل الدولة، وضبط كل المخالفين واتخاذ الإجراءات القانونية ضدهم بما يتوافق مع صحيح القانون دون الاعتداء عليهم أو امتهان كرامتهم أو الإساءة لمعاملتهم فهم في نهاية المطاف بشر انتقلوا من بلادهم إلي بلاد أخرى أكثر استقرارا من الناحية الاقتصادية والسياسية.

ثانيا:- مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب.

حيث تعود نشأتها لسنة 1951، ومرت هذه المصلحة بالعديد من المراحل لتطويرها، وكان أخرها قرار مجلس الوزراء رقم (314) لسنة 2008، والتي أوكلت لها العديد من الاختصاصات والتي يمكن إجمالها في الاتي:-

1- ضبط حركة الدخول و الخروج للدولة الليبية عبر منافذها المعتمدة.
2- منح الموافقات للراغبين لدخول الدولة الليبية تأشيرات دخول ومرور الأجانب، وذلك عن طريق القنصليات.

[1] المادة الأولى من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية .
[2] المادة 6 من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية.
[3] المادة 2 من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية.
[4] المادة 4 من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية.
[5] المادة 4 من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية.
[6] المادة 3، 4 من القانون رقم 19 لسنة 2010 م بشان مكافحة الهجرة غير الشرعية.

وتعد إدارة مباحث الجوازات، إحدى الإدارات التي تتبع هذه المصلحة، والتي تتولى مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال البحث والتحري وضبط المخالفين للقوانين الليبية، وذلك لدخول وخروج ومنح الإقامات داخل الأراضي الليبية، إلى جانب إدارة المنافذ والتي تقوم بمهمة مراجعة الجوازات داخل المنافذ الرسمية البرية والبحرية والجوية.

عليه فإن مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب تقوم بممارسة كافة الأعمال المنوطة بها، وخصوصا المتعلقة بمستندات السفر والجنسية وتنظيم دخول وإقامة الأجانب في الدولة الليبية وخروجهم منها بما يتوافق مع التشريعات الليبية النافذة.

ولكن التساؤل الذى يطرح نفسه وهو مدى ملاءمة القوانين التي سنَها المشرع الليبي لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية؟

وما هي الحلول لمواجهة هذه الظاهرة؟

للإجابة على هذا التساؤل فإنه بالرغم من أن المشرع الليبي قام بسَن قوانين لمعالجة العجرة غير الشرعية ، إلا أن ما تمر به الدولة الليبية من انتشار الفوضى وانفلات أمنى وانعدام الأمن والرقابة على المنافذ البريئة والبحرية فإن الدولة الليبية إحدى الدول المفضلة لطالبي الهجرة غير الشرعية كدولة عبور وصولا إلى الدول الأوربية كدول مستقبلة .

إلا أن هذه التداعيات أدت إلى الحاق الدولة الليبية بالعديد من الأضرار والمشكلات لهذه الظاهرة والتي لعل أهمها تمثل في التالي :-

1- عبء مادى إضافي على الدولة الليبية لرعاية هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين.

2- انتشار الجريمة والنصب والاحتيال والتزوير وانتشار تجارة المخدرات التي يقوم بها بعض هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين.

3- دخول الجماعات والتنظيمات الإرهابية إلى الأراضي الليبية داخل صفوف هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين.

4-دخول المهاجريين غير الشرعيين الأراضي الليبية دون معرفة ما إذا كان هؤلاء المهاجرين يحملون أمراض معدية مثل الإيدز والوباء الكبدي.

ولعل هذه هي أهم التداعيات التي يمكن أن تلحقها هذه الظاهرة بالدولة الليبية نتيجة الانفلات الأمني وعدم ضبط الحدود ، والتي أصبحت منطقة عبور لجماعات تهريب البشر والسلاح والمخدرات .

للتصدي لهذه الظاهرة فإن القوانين الوطنية أو الدولة لا تكفى وحدها لمواجهة هذه الظاهرة ، حيث يمكن معالجتها أيضا من خلال دول المصدر أساسا وما تلحقه بالدول الأخرى من أضرار ومشاكل جسيمة ويمكن إجمال هذه الحلول في التالي :-

تشجيع الشباب على البقاء في دول الأصل ، وذلك من خلال تعزيز الانتماء الوطني عبر وسائل الإعلام و الحملات والمؤتمرات وغير ذلك.

2-تقديم الدعم إلي دول المصدر ودعم هؤلاء الشباب في مشاريع صغيرة ومتوسطة تجعلهم يغيرون تفكيرهم فى مسألة الهجرة .

3-التعاون مع الدول المستقبلة لهؤلاء المهاجرين وإجاد حلول وبرامج مشتركة من أجل إعادتهم بطريقة أمنة وتصب في صالح هؤلاء المهاجرين.

4-استثمار وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة لهذه الظاهرة

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا البحث فإن ما تنص عليه كل المعاهدات والمواثيق الدولية بشأن حرية الإنسان، إلا أن هذه الحرية مقيدة بالقوانين الداخلية التي تحددها كل دولة على حدا، وذلك انطلاقا من مبدأ السيادة لكل دولة على إقليمها، وممارسة الدولة لسيادتها تتمثل في سن الضوابط القانونية، والتي من شأنها الحد من هذه الظاهرة بالإضافة إلى التدابير الأمنية، وفي هذا البحث حاولنا التركيز على الجانب القانوني والأمني ومدى فاعليتهما في الحد من ظاهرة الهجرة غير المشروعة في ليبيا، وقد خلص البحث إلى النتائج الآتية:

1- يتضح لنا من خلال هذا البحث مدى الاهتمام الذي أولاه المشرع الليبي للحد من ظاهرة الهجرة غير المشروعة في ليبيا، من خلال إقرار مجموعة من الآليات القانونية المتعلقة بوضعية الأجانب، وقد تجسدت تلك الآليات في جملة من الإجراءات والتدابير بتجريم وعقاب كل من يرتكب فعل مرتبط بالهجرة غير المشروعة، لكي يحمي بها حدوده من التسلل، وتنظيم آلية لدخول الأجانب وخروجهم منها، وتكاد تتطابق تلك الآليات مع كل بنود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة، لاسيما في ما يتعلق بالبروتوكول الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين.

2- أما في ما يتعلق بالآليات الأمنية للحد من ظاهرة الهجرة غير المشروعة، فقد أولت الدولة الليبية أيضا اهتمام كبيرًا بهذه الظاهرة حيث قام مجلس الوزراء بإصدار القانون رقم 386 لسنة 2014 يقضي بتأسيس جهاز لمكافحة الهجرة غير المشروعة في ليبيا، حيث يقوم الجهاز بعمليات القبض وإيواء وترحيل لمهاجرين غير الشرعيين، والتقليص من أعدادهم في ليبيا، بسبب تردي الأوضاع الأمنية في البلاد، بالإضافة إلى إنشاء مصلحة الجوازات والجنسية بموجب القرار رقم (314) لسنة 2008 م.

التوصيات

1- نوصي بتشكيل لجان تكون مهمتها الزيارات الدورية لكل السجون التي يقبع بها المهاجرون غير الشرعيون والاطلاع على أوضاعهم داخل هذه السجون، كما تتولى عملية الإسراع في إرجاعهم إلى بلدانهم الأصلية دون تأخير حتى لا تكون الدولة الليبية عرضةٍ للانتقادات من قبل الدول والمنظمات الدولية.

2- نوصي بتقديم دورات داخلية لكل أفراد جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية حتى يكونوا على دراية بالقوانين الداخلية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمهاجرين غير الشرعيين وكيفية التعامل مع هذه الظاهرة وعدم الإساءة لهم أو استغلالهم .

3- نوصي بتكثيف التنسيق والتعاون بين مختلف الأجهزة الأمنية الداخلية والدولية، وتبادل المعلومات والخبرات، ومعاهدات تسليم المجرمين والمتهمين، والحرص على استخدام أحدث الوسائل التكنولوجية لإحكام الرقابة على الحدود والاهتمام بتطبيق المعايير الدولية الخاصة بأمن الموانئ .

قائمة المصادر المراجع

الكتب

1. إبراهيم سعد الدين، محمود فضيل، انتقال العمالة العربية، المشاكل-الاثار- السياسات، مركز دراسات الوحدة، بيروت، لبنان، ط الأولى، 1991م .
2. حسن حسن الإمام، مكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء المسؤولية الدولية وأحكام القانون الدولي للبحار، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ب.ط، 2014م.
3. فتحي محمد أبو عيانة، جغرافية السكان، دار النهضة العربية، بيروت، ط الثالثة، 1986م.
4. محمد شعبان الدرهوبي، مواجهة الهجرة غير الشرعية في ليبيا على المستويين الدولي والمحلي، دار الكتب الوطنية، بنغازي- ليبيا، ط الأولى، 2016م.

الرسائل العلمية

1. سامية محمد علي الحجاوي، الهجرة غير الشرعية واتفاقية اللاجئين لسنة 1951م، قسم الدراسات العليا-القانون الدولي، كلية القانون-جامعة طرابلس، لعام الجامعي 2012-2013م

2.صايش عبدالمالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، ب.م،2014م.

الابحاث العلمية

1.البشير كوت، ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأوروبية الأفريقية، مجلة دراسات تصدر عن المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس، السنة الثامنة، العدد 28، 2007م.

2. محمد بوزويتينة، الهجرة السرية في القانون التونسي، بحث منشور في مجلة القضاء والتشريع، مجلة شهرية، يصدرها مركز الدراسات القانونية والقضائية، تونس، العدد 8، السنة 49، 2007م .

3. دليل بشأن وضع سياسات فعالة في مجال هجرة الأيدي العاملة، طبعة منطقة البحر الأبيض المتوسط، منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة الدولية للهجرة، بيروت، لبنان، ط الأولى، 2007م.

التشريعات

1.القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير المشروعة، مدونة التشريعات، العدد 10، السنة العاشرة، 2010/06/15م.

2. القانون رقم 82 لسنة2016م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية المصري .

الانترنت

1. أدنى 10 معدلات بطالة في افريقيا ، منشور على الموقع الإلكتروني : https://anamusafer.com ، تاريخ الزيارة :2023/7/1م .